



Distr.  
LIMITED

A/C.1/34/L.22  
14 November 1979  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 16 1979

UN/DA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون  
اللجنة الأولى  
البند ٤٠ من جدول الأعمال

### المؤتمر العالمي لنزع السلاح

اسبانيا ، بوروندي ، بولندا ، بيرو ، سرى لانكا : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٨٣٣ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٣٠ (د - ٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٨٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٦٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٣١ / ١٩٠ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٩ / ٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٩ / ٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ،

وان تكرر الاعراب عن اقتناعها بأن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح ، وبأنه ينبغي لجميع الدول أن تكون قادرة على الاسهام في اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذه الغاية ،

وان تؤكد مجددا اقتناعها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي لنزع السلاح ، اذا تم التحضير له بالشكل الملائم وعقده في الوقت المناسب ، أن يبرز امكانية تحقيق ذلك الهدف ، وبأنه يمكن للتعاون بين جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن يسهل الى درجة كبيرة بلوغ تلك الغاية ،  
وان تحيا علما بتقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح (١) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٢٨ (A/34/28).

79-30310

وإن تعيد إلى الأذهان أنها قررت ، في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة (S-10/2) أن يعقد ، في أقرب وقت مناسب ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالميا ويتم التحضير له بالشكل الملائم ،

١ - تلاحظ مع التقدير أن اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ذكرت في تقريرها إلى الجمعية العامة أنه :

"مراعاة للاشتراطات الهامة لعقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح في أقرب وقت مناسب ويكون الاشتراك فيه عالميا والاعداد له ملائما ، فقد ترى الجمعية العامة أن تقرر ، بعد دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، عقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح حالما يتم التوصل إلى التوافق اللازم في الآراء بشأن انعقاده " .

٢ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ؛

٣ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تبقى على اتصال وثيق مع ممثلي الدول التي تملك أسلحة نووية ، من أجل الاطلاع بصورة مستمرة على مواقفها ، وكذلك جميع الدول الأخرى ، وأن تنظر في أية مقترحات وملاحظات ذات صلة يمكن أن تقدم إلى اللجنة ، وانمعة نصب عينيها بصفة خاصة الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ؛

٤ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين البند المعنون : " المؤتمر العالمي لنزع السلاح " .